



التسلسل العام للدروس (١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، أما بعد:

📖 قال المؤلف - رحمه الله -: بسم الله الرحمن الرحيم، كتاب التوحيد:

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: { وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ } [الذاريات: ٥٦].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: { وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ } [النحل: ٣٦].

وَقَوْلُهُ: { وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا } [الإسراء: ٢٣].

وَقَوْلُهُ: { وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا } [النساء: ٣٦].

وَقَوْلُهُ: { قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا } [الأنعام: ١٥١].

هذا الكتاب الذي بين أيدينا هو "كتاب التوحيد"، وهذا الكتاب من تأليف الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - وسبقت ترجمته - رحمه الله -، وألف هذا الكتاب قيل: في البصرة، بلدة في العراق. وقيل: ألفه حينما كان في بلدة "إحريملا"، وقال بعض العلماء: بل ألفه في إحريملا ثم بعد ذلك حسنه وهذبه وكتبه مرة أخرى في البصرة، أو أمه في البصرة وحققه.

وهذا الكتاب يتحدث عن قضية معينة وهي التوحيد، وبالأخص توحيد الألوهية وهو الذي يكون بمعنى أفراد الله بالعبادة، وهذا الكتاب هو عبارة عن أبواب، ألفها الإمام - رحمه الله -، وطريقته في التأليف هو أنه يذكر الترجمة ويسمها "باب في كذا من الأبواب"، وبعد ذلك يذكر الأدلة على هذا الباب أو على هذه الترجمة من كلام الله ثم من كلام النبي ﷺ، ثم أحياناً يستدل بكلام السلف، وعدد هذه الأبواب ست وستين باباً، إذا قلنا: بأن الباب الأول إنما هو كالمقدمة الذي هو "كتاب التوحيد" الذي يقرأ هذا مقدمة لكتاب التوحيد، وإن عددناه باباً فإنه يكون عدد أبواب "كتاب التوحيد" سبعاً وستين، والأمر سهل ويسير، ومقصود الإمام - رحمه الله - إثبات قضية عظيمة في هذا الأمر وهو التوحيد الذي هو أفراد الله بالعبادة، واختياره لهذه الأبواب إنما هو اختيار عن بصيرة نافذة حيث أنه كان ينظر في الواقع فما كان يحتاجه الواقع من مسائل وأبواب يذكرها المصنف - رحمه الله -.

فبدأ في الأبواب الأولى في التوحيد وأهمية التوحيد، وفضل التوحيد، وغير ذلك ليبين عظم هذا الأمر الذي هو التوحيد، ثم بعد ذلك ذكر ما يضاد التوحيد من الأمور التي يقع فيها من الشرك كالرقى، والتمائم، وغير ذلك.

ثم ذكر بعد ذلك بعض الأبواب التي هي من مكملات التوحيد كما سنقرأ في كلام المصنف - رحمه الله -.



وطريقتنا في الشرح إنما هي التعليق على هذا المتن المبارك الذي أسأل الله ﷻ أن ننتفع منه جميعاً، وذلك بأن نقرأ المتن ثم بعد ذلك نعلق تعليقاً يسيراً ولا نخرج عن مقصود المصنف - رحمه الله - .

📖 قال المؤلف - رحمه الله -: بسم الله الرحمن الرحيم.

«كتاب التوحيد».

قد يقول قائل: من عادة العلماء أنهم يذكرون الحمد لله رب العالمين، والإمام - رحمه الله - هنا لم يذكر الحمدلة. نقول: ورد في بعض النسخ أنه قال: الحمد لله رب العالمين، أو الحمد لله وصلى الله على محمد وعلى آله وسلم كما في بعض نسخ "الفتح المجيد".

وإن لم يكن ذلك ثابتاً في كل النسخ فإننا نقول: أن بسم الله الرحمن الرحيم تغني عن الحمدلة. ويبدأ العلماء بذكر بسم الله الرحمن الرحيم لأن التسمية أمر مبارك على الإنسان في قراءته، وكتابته، وعمله، لذلك ورد في الحديث [كل أمر لا يبدأ فيه بـ"بسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع"] وفي رواية [أجزم]، لكن هذا الحديث ضعيف، لذلك العلماء يستدلون في إثبات البسملة:

أولاً: بكتاب الله ﷻ حيث أنه افتتح بـ {بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١) الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} [الفاتحة: ١، ٢].

ثانياً: بكتابة النبي ﷺ لأنه يكتب إلى الملوك «بسم الله، من محمد بن عبد الله».

ثالثاً: بما ورد في الآثار والأحاديث وإن كان فيها ضعف.

رابعاً: من باب التبرك بذكر اسم الله ﷻ.

و بسم الله الرحمن الرحيم نقول: تأتي على أحكام:

الحكم الأول: أن التسمية شرط، مثال ذلك: عند الذبح.

الحكم الثاني: تأتي أيضاً: واجبة، مثال ذلك: عند الأكل.

الحكم الثالث: تأتي مستحبة، مثال ذلك: عند قراءة القرآن.

الحكم الرابع: تأتي مباحة. وذلك عند فعل أمر مباح كالكتابة، أو الشعر الذي هو ليس من الأمور المحرمة، أو التي ليس فيها أمور مكروهة، فإننا نقول: أنه يعد من جملة المباحات.

الحكم الخامس: أنه يكون مكروهاً. كمن يسمي في الخلاء فيجهر بذلك.

الحكم السادس: يكون محرماً، وذلك عند فعل الأمر المحرم، مثاله: كمن إذا أراد أن يفعل محرم كشرب الخمر، أو الدخان، أو غير ذلك يقول: بسم الله.



الحكم السابع: نقول: بدعة وذلك عند من يلتزم بالبسملة عند الفعل الشرعي الذي لم يرد به التسمية كالأذان، والصلاة، وغير ذلك. فيقول في بداية كل أذان: بسم الله الرحمن الرحيم، الله أكبر. فالتزام ذلك يعد من الأمور المبتدعة.

📖 قال المؤلف - رحمه الله - : « كتاب التوحيد ».

نقول: تقرأ « كتاب التوحيد » بالرفع على اعتبار أنها مبتدأ، أو على اعتبار أنها خبر لمبتدأ محذوف هذا كتاب التوحيد. ويصح أن تقرأ كتاب التوحيد باعتبار أنها مفعول كأن يقال: خذ كتاب التوحيد، أو اقرأ كتاب التوحيد. قوله: « كتاب التوحيد ».

التوحيد: هو من وحد الشيء إذا أفرد.

فالتوحيد نقول: أنه أي تعريفه في المصطلح الشرعي: هو إفراد الله بما يختص به من الربوبية، والألوهية، والأسماء والصفات.

وهو على أنواع، يختلف العلماء في ذكر هذه الأنواع أي تقسيم التوحيد، العلماء يتنوعون وهذا الاختلاف إنما هو اختلاف تنوع لا تضاد:

- فمنهم من يجعله على قسمين، ويقول: التوحيد علمي وعملي.

- ومنهم من يقول: التوحيد نوعين:

النوع الأول: هو الإثبات والمعرفة.

النوع الثاني: التمييز والطلب.

- ومنهم من يقول: بأن التوحيد خبري وطلبي.

ولكن أكثر العلماء إنما يجعلون التوحيد على ثلاثة أقسام، وهو التقسيم المشهور المعروف عند الناس: توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات.

وهذا التقسيم هو التقسيم المشهور، والاصطلاح المعروف عند كثير من الناس، ولكن قد يقول قائل: هل يوجد دليل على هذا التقسيم؟

الجواب: نقول: لا يوجد دليل، وإنما أخذه العلماء من باب الاستقراء والتبعية، فنظروا إلى النصوص ووجدوا أن النصوص في مسألة التوحيد على ثلاثة أنواع، إما أن تكون هذه النصوص داخلة في توحيد الربوبية، أو الألوهية، أو الأسماء والصفات.

وعلى ذلك نقول: أنه لو أراد الإنسان التوسع في ذكر هذه الأقسام - أي أقسام وأنواع التوحيد - لاستطاع أن يأتي بأنواع كثيرة جداً، فمثلاً حينما ينظر إلى أفعال الطاعات كالرجاء أو الخوف، أو غير ذلك فيقول: توحيد الخوف، أو



توحيد الرجاء، وغير ذلك فيصح أن يقال ذلك، ولكن نقول: أن هذه الأنواع من التعبد داخله في توحيد الألوهية، فنقول: بأن هذه تشمل أو تدخل في نوع من أنواع التوحيد فتكون في توحيد الألوهية. لذلك نجد أن بعض العلماء: جاء زيادات على هذا التقسيم كقولهم مثلاً: توحيد الاتباع. وبعض المعاصرين أيضاً جاء بنوع جديد بقوله: توحيد الحاكمية.

على كل نقول: أنه يستطيع الإنسان إذا تأمل أن يستخرج أنواعاً كثيرة، ولكن هذه الأنواع لا تخلو أنها تدخل في توحيد الربوبية، أو الألوهية، أو الأسماء والصفات.

وتوحيد الربوبية: هو إفراد الله بما يختص به من أفعال: كالمملك، والخلق، والرزق، والإحياء، والإماتة وغير ذلك.

أما توحيد الألوهية: فهو إفراد الله بأفعال العباد كالصلاة، والصيام، والزكاة، والحج.

أما توحيد الأسماء والصفات: فهو إفراد الله بما يختص به من أسماء وصفات كالرحمن، والرحيم، والحى، والقيوم وغير ذلك.

و ضد ذلك أي ضد التوحيد هو الشرك، كما قلنا: بأن التوحيد ينقسم إلى ثلاثة أقسام، أيضاً نقول: أن الشرك ممكن أن نقسمه إلى ثلاثة أقسام: شرك في الربوبية، وشرك في الألوهية، وشرك في الأسماء والصفات، ولكن أكثر العلماء إذا أرادوا أن يتكلموا على الشرك إنما يتكلموا على الشرك في الألوهية أو في الإلهية ويقولون: بأنه ينقسم إلى قسمين: شرك أكبر، وشرك أصغر. ومنهم من يزيد الشرك الخفي كما سيأتي - إن شاء الله - توضيح ذلك.

قوله: وَقَوْلُ اللَّهِ - أو وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: قد يقول قائل: أيهما أولى؟

الجواب: نقول: أنه يجوز أن تقول: قول الله. على الاستئناف، ويجوز أن تقول: وقول الله. على اعتبار أنها معطوفة على لفظ التوحيد.

قوله: وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} [الذاريات: ٥٦]: قد يقول قائل: المصنف هنا لم يذكر مقدمة يبين فيها مقصوده من الكتاب، فلم يبين ما مراده بذلك وإنما قال: «كتاب التوحيد» ثم بعد ذلك ذكر الآيات.

فنقول: المصنف - رحمه الله - لم يذكر مقدمة لأنه اقتصر على ذكر الآيات والأحاديث في هذه المسألة، فكل من قرأ هذه الآيات التي في كتاب التوحيد والأحاديث تبين له مقصود المصنف - رحمه الله - وهو أنه يتحدث عن قضية عظيمة وهي قضية توحيد الألوهية.

قوله: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ} : {مَا} نافية، و { خَلَقْتُ } : أي أوجدت الجن والإنس إلا ليعبدون.

قوله: { إِلَّا لِيَعْبُدُونِ } : هنا استثناء مفرغ لأعم الأحوال، فخلق الله ﷻ الإنس والجن لا لشيء إلا لقضية واحدة وهي العبادة.



ومعنى { **إِلَّا لِيَعْبُدُونِ** } : أي إلا يوحدون؛ كما قال ابن عباس رضي الله عنه: [كل عبادة في القرآن فهي بمعنى التوحيد].
والتوحيد هو إفراد الله بما يختص به من الربوبية، والألوهية، والأسماء والصفات.

قوله: وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

قوله: { **وَلَقَدْ بَعَثْنَا** } : أي ولقد أرسلنا، { **فِي كُلِّ أُمَّةٍ** } : أي في كل طائفة، { **رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ** } : أي وحدوا الله، { **وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ** } : الاجتناب بمعنى الابتعاد، طيب لماذا قال: { **اعْبُدُوا** } وقال: { **وَاجْتَنِبُوا** }؟
الجواب: نقول: لأن التوحيد قائم على أمرين:
الأمر الأول: هو الإثبات، لقوله: إلا الله.

الأمر الثاني: النفي، لقوله: لا إله: فالتوحيد لا يكون توحيداً إلا إذا اقترن بالإثبات والنفي، فلا إله إلا الله إثبات ونفي، وهذه الجملة موافقة لهذه الآية بقوله: { **أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ** } فالعبادة لا تكون عبادة صحيحة إلا إذا قرنت بالتوحيد، وهذا التوحيد لا يكون توحيداً إلا إذا اجتمع فيه الإثبات والنفي، لذلك أعظم كلمة في التوحيد هي "لا إله إلا الله" قائمة على الإثبات والنفي كما سيأتي - إن شاء الله - في تفسير التوحيد، نبين معنى هذه الكلمة وشروطها، وأركانها.

قوله: وَقَوْلُهُ: { **وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا** } [الإسراء: ٢٣].

قوله: { **وَقَضَىٰ** } : بمعنى الإيجاب أي أوجب وقدر ربك، { **أَلَّا تَعْبُدُوا** } ، { **أَلَّا** } : أصلها أن لا تعبدوا إلا الله.

قوله: { **وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ** } : أي بمعنى أوجب ربك ألا توحّدوا إلا الله، أي تفردوه بالربوبية، والألوهية، والأسماء والصفات.

والشاهد من ذلك قوله: { **أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ** }

قوله: وَقَوْلُهُ: { **وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا** } [النساء: ٣٦].

قوله: { **وَأَعْبُدُوا اللَّهَ** } : أي وحدوا الله، وأفردوا الله، بماذا؟ بالألوهية فقط؟

الجواب: لا، بالربوبية، والألوهية، والأسماء والصفات.

قوله: { **وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا** } : هذا من باب التأكيد؛ لأن التوحيد قائم على الإثبات والنفي، فقوله: { **وَأَعْبُدُوا اللَّهَ** } موافق لجملة "إلا الله" وقوله: { **وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا** } : موافق لجملة "لا إله إلا الله"؛ لأن التوحيد قائم على الإثبات والنفي.

قوله: { **وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا** } ما المراد بقوله: { **شَيْئًا** }؟



الجواب: نقول: شيئاً كلمة نكرة، فتعم الشرك الأكبر والشرك الأصغر، وسيأتي - إن شاء الله - تعريف هذه الأنواع والفرق بينهما.

قوله: {وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا}: دليل على أن الشرك محرم، الشرك الأكبر والأصغر، قليله وكثيره.

قوله: وَقَوْلُهُ: {قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا} [الأنعام: ١٥١]: هذه الآية وما سبقها من آيات كلها تدل على أمر عظيم، وهو إثبات التوحيد وتحريم الشرك، ولكن هذه الآية لا بد من أن ننتبه لها.

قوله تعالى: {قُلْ تَعَالَوْا}: أي هلموا وأقبلوا.

قوله: {أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ}: أي أقصص ما حرم ربكم عليكم.

ثم قال: {أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا}: قد يقول قائل: الذي حرم ربنا علينا هو أن نشرك به شيئاً أو ألا نشرك به شيئاً؟

الجواب: الذي حرمه أن نشرك به شيئاً، والآية هنا قال: {قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا} [الأنعام: ١٥١].

فالجواب أن يقال: هذه الآية فيها تقدير محذوف وهو كلام واضح عربي يفهمه كل عربي، تقدير هذا الكلام: {قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ}: وهو ما وصاكم بتركه، فالذي حرمه هو الإشراك.

قال المؤلف - رحمه الله -: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: [مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتِمِهِ فَلْيَقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى: {قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا} [الأنعام: ١٥١] - إِلَى قَوْلِهِ: {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ} [الأنعام: ١٥٣] الْآيَةَ].

قوله: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ»: الوصية بمعنى العهد والميثاق.

قوله: «الَّتِي عَلَيْهَا خَاتِمِهِ»: أي عليها ميثاقه.

وهذا الأثر اختلف العلماء في صحته، والأظهر أنه ضعيف.

ولكن هنا مسألة: هل النبي ﷺ أوصى بشيء من الآيات خاصة أو أنه مات ولم يوص بشيء؟

الجواب: اختلف العلماء على قولين:

القول الأول: منهم من قال: بأن النبي ﷺ مات ولم يوص بشيء من الآيات، وذلك أن النبي ﷺ حينما اشتد به الوجع في مرض موته طلب كتاباً يريد أن يوصي، فاختلف الصحابة فامتنع النبي ﷺ عن الكتابة، فمات. قال ابن عباس: [إن الرزية كل الرزية أن النبي ﷺ مات ولم يوص من ذلك بشيء].

فاستدلوا بأن النبي ﷺ لم يوص بشيء، بوصية خاصة، ولكن قالوا: أن النبي ﷺ له وصية عامة بكتاب الله، فالنبي ﷺ أوصى بكتاب الله فأمر بالتمسك بكتاب الله، قالوا: بأن النبي ﷺ وصى وصية عامة، أما الوصية الخاصة فلم يرد ولم يثبت حديث.



القول الثاني: منهم من قال: بل ورد أن النبي ﷺ أوصى ببعض الآيات.

واستدلوا بهذا الأثر وهو أثر ابن مسعود، ولكن نقول: إن هذا الأثر أثر ضعيف فلا يصح.

وعلى ذلك نقول: الأظهر أن النبي ﷺ أوصى بكتاب الله على وجه العموم، ولم يخص الآيات بوصية.

قال المؤلف - رحمه الله - : «عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: [كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ فَقَالَ لِي: يَا مُعَاذُ؟ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَلَّبُوا] أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ. قوله: «عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ».

الرديف: بمعنى الذي يركب خلف النبي ﷺ.

قوله: «عَلَى حِمَارٍ»: هذا يدل على تواضع النبي ﷺ، ويسمى هذا الحمار عفير، أهدها إليه المقوقس صاحب مصر.

قوله: «فَقَالَ لِي: يَا مُعَاذُ؟ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟»: الهمزة للاستفهام وهي للتنبيه المتعلم.

قوله: «مَا حَقُّ»: أي ما يستحق الله على العباد.

قوله: «وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟»: أي ما يجب للعباد على الله.

قوله: «قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ»: فيه جواز أن الإنسان إذا سئل عن مسألة شرعية أن يقول: الله ورسوله أعلم.

ولكن هل هذا على الإطلاق؟

الجواب: نقول: في المسألة تفصيل:

- أما إن كان هذا الأمر من المسائل الكونية كتزول المطر، وقيام الساعة، وتعاقب الليل والنهار، والنجوم أو غير ذلك

فسئل الإنسان عن هذه الأشياء يجب عليه أن يقول: الله أعلم. لأن النبي لم يخص بذلك.

- أما إن كان في المسائل الشرعية كالحلال والحرام وغير ذلك فإننا نقول: في حياة النبي ﷺ أن يتفق العلماء على

جواز ذلك، وأما بعد وفاة النبي ﷺ هل نقول ذلك أو لا نقول؟

الجواب: هناك خلاف بين العلماء، حتى من المعاصرين من يختلف، ومن العلماء وهو أكثر علماء نجد يمنعون ذلك

فيقولون: نقول: الله أعلم، حفاظاً على التوحيد؛ لأن النبي ﷺ مات، فلا يقال: الله ورسوله أعلم بل يقال: الله أعلم.

وهذا اختيار جمع من العلماء المعاصرين منهم ابن باز - رحمه الله - وكذلك الإمام المحدث الألباني - رحمه الله -،

ومنهم من قال: الأمر فيه سعة.



فنقول: يجوز أن يقول: الله ورسوله أعلم، وهذا اختيار شيخنا الشيخ محمد - رحمه الله - لأنه باعتبار أن النبي ﷺ هو المشرع، وهو المصدر في التشريع فإنه يعلم عن أحكام هذه المسائل، وعلى كل الأولى للإنسان أنه إذا سئل عن مسألة وهو لا يعلم أن يقول: الله أعلم.

قوله: قَالَ: «حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا».

قوله: «يَعْبُدُوهُ» أي بمعنى يوحده ولا يشركوا به شيئاً، لا الشرك الأكبر ولا الأصغر، لا القليل ولا الكثير.

قوله: «وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ»: أي ما يستحقه العباد.

قوله: «أَنْ لَا يُعَذَّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»: هذا العذاب يحتمل أنه عذاب دائم، أو عذاب منقطع؛ فإن قلنا: بأن هذا الرجل المؤمن مات ولم يشرك بالله ﷻ شيئاً فإنه لا يعذب عذاب لا قليل ولا كثير؛ لأنه مات على الإيمان، وإن كان عنده شيء من المعاصي والذنوب أو الشرك الأصغر فهو تحت مشيئة الله ﷻ إن شاء الله غفر له وإن شاء عذبه، وهذه المسألة فيها تفصيل وهي ما تسمى بمسألة الموازنة بين الحسنات والسيئات كما سيأتي.

ولكن قد يقول قائل: هل يجب على الله شيء؟

الجواب: نقول: قالت المعتزلة: يجب على الله أشياء، من باب المقابلة، كما أنه يجب على العامل أنه إذا استحق الأجير عنده أن يعطيه أجرته فقالوا: يجب على الله أن يعطي العباد ما يستحقونه من درجات وحسنات فيدخلهم الجنة. أما أهل السنة والجماعة قالوا: بأن الله ﷻ لا يجب عليه شيئاً مما يوجب العباد على الله، وإنما أوجب أشياء على نفسه سبحانه وتعالى تكراً وتفضلاً منه سبحانه وتعالى، ولكن هذا الواجب إنما هو الذي أوجهه على نفسه.

أما المعتزلة يقولون: بأن الذي أوجب هذه الأشياء إنما هي عقولنا فقد دلت على أنه يجب على الله أن يكافئ العباد.

أما أهل السنة والجماعة قالوا: بأن هناك أشياء واجبة وإنما أوجبها هو سبحانه وتعالى تكراً وتفضلاً سبحانه وتعالى.

لذلك يقول:

ما للعباد عليه حق واجب
كلا ولا سعي لديه ضائع
فبفضله وهو الكريم الواسع
إن عذبوا فبعدله وإن نعموا

قوله: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟»: أي أفلا أبلغ الناس، وهذا فيه تبشير المؤمن، لذلك نقول: إنه من الأمور المستحبة أن الإنسان إذا وجد أمراً يسر المؤمنين أنه يبشر الناس؛ كما في قوله: { فَبَشِّرْ عِبَادِ } [الزمر: ١٧]؛ فالتبشير سنة من السنن.

قوله: «لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَبَّرُوا»: لا هنا للنهي، لماذا؟

الجواب: لأن التبشير يعقبه توكل أنهم يتوكلون فيعتقدون أن من قال هذه الكلمات أو من اعتقد هذه الكلمات فإنه يدخل الجنة ولا يعذب، ويترتب عليه أنه قد يقع في كبائر الأمور من ترك الصلوات، والصيام وغير ذلك، فقال: «لَا



تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَلَّمُوا»: أي فيتكلموا على هذا الحديث وينسوا بقية الأحاديث، ولكن معاذ أخبر بذلك، لماذا أخبر؟ الجواب: ورد في الحديث أنه أخبر بذلك عند موته تأثماً من كتم العلم.

ويحتمل أن النهي كان في أول الأمر، ثم لما استقر الإسلام في قلوب الناس ونزلت الشرائع، واكتمل الدين أحجاز النبي ﷺ أن يحدث به.

ويحتمل أيضاً أن النهي إنما هو كان بسبب، وذلك أن عمر رضي الله عنه أخبر النبي ﷺ أنه لا يحدث به الناس حتى لا يتكلموا فامثل النبي ﷺ بقوله.

المهم أن معاذ أخبر بذلك، وأخبر به خشية أن يأثم من كتم العلم، ولكن هل هناك قاعدة في هذه المسائل؟ نقول: هناك قاعدة في الكلام على الأحاديث أو الأحكام أو الفتاوى؛ كما قال الإمام الحافظ - رحمه الله -: "كلما كان ظاهر الحديث يقوي عند السامع شبهة أو بدعة الأولى له ألا يحدث به" لماذا؟

الجواب: لأنه إذا حدث بهذا الحديث يستمسك به أو يتمسك به على شبهته أو بدعته، وهذا فيه فائدة إذا جاز للإنسان أن يكتم بعض الأحاديث فمن باب أولى أنه يجوز له أن يكتم بعض الفتاوى، وبعض الأقوال الشاذة، والأقوال المخالفة، والأقوال التي لا دليل عليها.

والإنسان يراعي المصلحة في الحديث، وفي الأحكام، وفي الكلمات التي يقولها، وليس الحديث عند العلماء وطلاب العلم هو الحديث عند عامة الناس، لأن كما ورد في الأثر [حدثوا الناس بما يعقلون] أي بما يفهمون؛ لأن بعض الناس حينما تحدثه عن أمر قد لا يفهمه.

مثال ذلك: شخص يعتقد أن تارك الصلاة ليس بكافر فيأتي رجل في المسجد إلى جماعة الناس أو عامة الناس الذين يصلون ثم بعد ذلك يحدثهم بأن القول الراجح أن تارك الصلاة ليس بكافر، ماذا يترتب على المصلين؟

الجواب: يترتب أنهم يتهاونون ويتركون الصلاة، هذه إذا كانت فتوى يجوز كتمها، من باب أولى إذا كان حديث يجوز كتمه كذلك نقول: أنه إذا كانت فتوى - وخاصة إذا كانت شاذة - لذلك إذا قرأ الإنسان في كتب العلماء وفروع المذاهب يجد أن هناك فتاوى شاذة ومسائل مخالفة للكتاب والسنة ينبغي لطالب العلم ألا يحدث بها، ولا يتكلم بها عند عامة الناس، لماذا؟

الجواب: لأنه قد يجد بعض الناس مستمسكاً بهذه الفتاوى أو بهذه الأقوال الشاذة مستمسكاً لآرائه أو بدعه، فينبغي للإنسان وطالب العلم أن يتفطن وأن ينتبه ويراعي مصلحة الناس؛ لأن الإنسان إذا أراد أن يعطي كلمة أو أراد أن يحدث الناس ومقصوده تقريب الناس لله ﷻ وهداية الناس إلى الله ﷻ، فإن كان هذا الكلام ظاهره يقوي عند السامع شبهة أو بدعة، فينبغي للإنسان أن لا يحدث، لذلك ورد عن جماعة من العلماء أنهم تركوا الأحاديث في الخروج على الأئمة وقت الفتنة، لماذا؟



الجواب: لأنه يوجد بعض الناس يتمسك بهذه الأحاديث التي فيها جواز الخروج الناس على ولي الأمر في وقت الفتن، ويتمسكون بها حتى وإن كان هذا الولي لا تنطبق عليه الأحاديث ولكن يتمسكون بها فلذلك ينبغي لطالب العلم أنه يحذر هذا المسلك وهو أنه يوقع الناس في الضلالة أو يحدث الناس بما لا تبلغه عقولهم أو بما لا يفهمون أو بما يستدلون به على باطلهم، والله أعلم.

وصلى الله وسلم وبارك على نبيه محمد وعلى آله وصحبه وسلم.